

وسائل الشيعة

[207] 49 - باب ما ينبغي للوالي العمل به في نفسه ومع أصحابه ومع رعيته (22354)

1 - روى الشهيد الثاني الشيخ زين الدين في (رسالة الغيبة) بإسناده عن الشيخ الطوسي، عن المفيد، عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبيه محمد بن عيسى الأشعري، عن عبد الله بن سليمان النوفلي قال: كنت عند جعفر بن محمد الصادق عليه السلام فإذا بمولى لعبد الله النجاشي قد ورد عليه فسلم وأوصل إليه كتابه، ففضه وقرأه وإذا أول سطر فيه بسم الله الرحمن - إلى أن قال: - إني بليت بولاية الاهواز فإن رأى سيدي ومولاي أن يحد لي حدا أو يمثل لي مثالا لاستدل به علي ما يقربني إلى الله عز وجل وإلى رسوله، ويلخص لي في كتابه ما يرى لي العمل به وفيما ابتذله وأين أضع زكاتي وفيمن أصرفها، وبمن آتس وإلى من أستريح، وبمن أثق وآمن وألجا إليه في سري؟ فعسى أن يخلصني الله بهدايتك فإنك حجة الله على خلقه وأمينه في بلاده، لا زالت نعمته عليك. قال عبد الله بن سليمان: فأجابه أبو عبد الله عليه السلام: بسم الله الرحمن الرحيم حاطك الله بصنعه ولطف بك بمنه، وكلاك برعايته فإنه ولي ذلك أما بعد فقد جاءني رسولك بكتابك فقرأته، وفهمت جميع ما ذكرت وسألته (1) عنه، وزعمت أنك بليت بولاية الاهواز فسرني ذلك وساءني، وسأخبرك بما ساءني من ذلك، وما سرنني إن شاء الله، فأما سروري

الباب 49 فيه حديث واحد 1 - كشف الريبة: 122

/ 10. وتقدم وجوب العدل في الباب 38 من أبواب جهاد النفس وتحريم طلب الرئاسة في الباب 50 منها. ويأتي في الأبواب 1 و 2 و 9 و 12 من آداب القاضي. (1) في المصدر: وسألت. (*)